كالاحصان في الزنا لان حكم الشرط ان يمنع انعقاد العلة الى ان
يوجد الشرط وهذا لا يكون في الزنا بحال لان الزنا اذا وجد يتوقف
حكمه على احصان ثبت بعده لكن لا احصان اذا ثبت كان معرفا كم
الزنا فاما ان يوجد الزنا بصورته فيتوقف انعقاده علة على وجود
الاحصان فلا فيثبت انه علامة لا شرط واما بعرفا الشرط بصيغة
اى لفظ الدال عليه صريحا كقولنا الشرط او دلالة كقولنا المرأة التي تتزوج
طالق ثلاثا فانه يعرف الشرط دلالة لوقوع الوقت صفة في النكرة
فان التزوج دخل على امرأة غير معينة فكانت نكرة والوصف في
النكرة معتبر نصا كانه قال المتزوجة طالق فيتعلق الطلاق بالتزوج
ولو وقع الوصف في العين بان قال لهذه المرأة التي تزوجها طالق
لم يصلح دلالة لان هذا الوصف لو يجب بمجرد الشرط فبقي ابقاعا
في الحال فلغو لانه صادف الاجنبية ويفصل الشرط بجميع الوجوه
اى احترازا في صيغة الشرط بوقف وجود الطلاق على وجود الشرط
في المعينة وغيرها والرابع العلامة وهو لغة الامارة وشرعا
ما يعرف الوجود اى وجود الحكم من غير ان يتعلق به وجوده كالاحصان
حتى لو لم يضمر شهوده اذا رجعوا بحال سواء رجع شهود الزنا
اولا او رجعوا قبل القضاء او بعده او قبل امضاء ما قضى به او بعده
او مجتمعين او متفرقين لما ذكرنا انه لا يثبت به وجوب عقوبة ولا وجوبها

فصل في بيان اهلية الخطاب بالعقل اليقين

لاثباته

لاثبات الاهلية او للخطاب لا يفهم بدونه وخطاب من لا يفهم قبيح وانه
خلق سفاوتا فكم من صغير يخرج بعقله ما لم يخرج عنا الكبير وقا
لت الاشعرية لا عبرة للعقل اصلا اى لا مدخل له في معرفة حسن الاشيا
وقبحها ولا في ايجاب شئ وتحريمه دون السمع وادراج السمع فانه
العبرة دون العقل وهو قول اصحاب الشافعي حتى لو طلوا ايمان
الصبي لعدم ورود الشرع به وعدم اعتبار عقله كايمان صبي غير
عاقل مجنون وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا نفي العذاب قبل
البعث فانتفى حكم الكفر وقالت المعتزلة انه علة موجبة لما احسنه
لما فيه من الانتفاع على القطع فوق العلما الشرعية فالتي تثبت بادلة
الشرع ملائمة العقول وجعلوا الخطاب موجبا بنفس العقل وقالوا
لا عذر لمن عقل في الوقف عن الطلب وترك الايمان اى اذا عقل صغيرا
كان او كبيرا يجب عليه طلب الحق والاستدلال لوجود سائر الكلام التكليف
والصبي العاقل مكلف بالايمان عندهم ومن لم تبلغه الدعوة اذا لم
يعتقد ايمانا ولا كفرا كان من اهل النار عندهم لوجود الموجب للايما
وهو العقل وحجتهم قصة ابراهيم حين قال لابيه اتى اراك وقومك في
ضلال مبين لو كان قبل الوحي ولو لم يكن العقل حجة لكانوا معذورين
ولما كانوا في ضلال مبين ونحن نقول في الذي لم تبلغه الدعوة انه
غير مكلف بحكم العقل واذا لم يعتقد ايمانا ولا كفرا كان معذورا
لان العقل وان كان آلة للمعرفة فقد يقع به الكفاية بحال لما ذهب العالم الحال

Copyright © King Saud University